

يكون الاسم الخاص فيه سائفاً آمنه ليس واحد منها اولي به من
 الآخر ولا يتوهم به واحد دون الآخر له اسم غيره نحو قولك الاسد
 ابو جارث واسامة وللثعلب تعالة وابو يحيى وذكر من هذا النوع
 اسما و فرق بين اسامة وزيد بان زيدا قد عرفه المتخاطب بحليته
 او بصديقه واذا قال اسامة فانما يريد هذا الاسد ولا يريد
 ان يشير الى شيء قد عرفه بعينه قبل ذلك كعرفته زيدا ولكنه
 اراد هذا الاسم وقال شيخنا ابو حيان رام بعض من عمل الى
 المعقول ويريد ان يجري القواعد على الاصول ان يوجد اسامة
 ونحوه وجها يدخل به في المعارف فقال يقال
 اذا اسما وضع لبيد على شخص معين وذلك الشخص
 المعين لا يمنع ان يوجد منه امثال فوضع على اشيا في حملتها
 ووضع اسامة لا بالنظر الى شخص بل وضع على معين الاسد بية
 المعقولة التي لا يمكن ان توجد خارج الذهن بل هي موجودة في النفس
 ولا يمكن ان يوجد منها امثال في الاصل في الذهن ثم صار اسامة يقع
 على الاشخاص لوجودها هو ذلك المعنى المفرد كل في الاشخاص وهذا
 الذي رام هواله بعيد عما قصدته العرب وسيبويه والمستشرقون هذا
 الفرق يعرف بلغراض الفرض ومناجرتها في كلامها وقد ذكره وان هذه الاسماء
 سبغة سباع الذكوات وانها عولت معها هذه المعارف لفظا
 فاطلق عليها معارف لذلك انتهى فاما هذه النفرقة التي حكاهما
 عن بعض

عن بعض ارباب المعقول فان لا توافق عليها وان قضيتها
 ان يكون الوضع للصورة الذهنية فيكون استعمالها في
 الخارجيه مجاز و فرق بين هذا الوضع على ما في الذهن بقيد
 كونه في الذهن والقائه على ما في الذهن لا يقيد كونه في الذهن
 فانهم ما يلقي اليك وامادعواه عدم النفرقة فنسلكم عليه وقال
 الوالد رحمه الله تعالى في شرح المهراج الذي اختاره في النفرقة
 ان علم الجنس هو الذي يقصد به تمييز الجنس عن غيره من
 غير نظري الى افراده واسم الجنس الذي يقصد به مسمى الجنس بلفظ
 وتوعه على افراده حتى اذا دخلت عليه اللفظ واللام الجنسيه
 الدالة على الحقيقة تساوى علم الجنس قال الشيخ الامام في هذا
 الفرق ان علم الجنس لا يثنى ولا يجمع لانه اعمائتي وتجمع الافراد
 وقال في المصنف الذي الفه في مسئلة ان الالفاظ هل هي
 موضوعه بان المعاني الذهنية او الخارجية تكلم الاصوليون والنحاة
 والنفرقة ومن احسن ما ذكر ان علم الجنس هو الموضوع
 للماهية بقيد الشخص الذهني واسم الجنس الموضوع
 لها بدون ذلك القيد وكانا انجزاسا في بحثهم هذا الفرق
 لكن ينبغي ان يشترط فيما ان يكون الوضع لصورة
 ذهنية واحق لان العلم انما يكون كذلك وحينئذ
 لا يصدق على غيرهما من الصور وهذا يفسد الفرق

Copyrighted material